

Distr.  
GENERAL

E/CN.17/1999/4  
8 February 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الدورة السابعة

١٩ - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩

### المحيطات والبحار

تقرير الأمين العام\*

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢ - ١	أولا - مقدمة
٤	٣٠ - ٣	ثانيا - الحالة الراهنة للمحيطات والاتجاهات الرئيسية
٤	١٣ - ٥	ألف - المناطق الساحلية والبحرية
٤	٧ - ٥	١ - طبيعة المشكلة
٦	١٣ - ٨	٢ - التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي
٩	٢٤ - ١٤	باء - الموارد البحرية الحية
٩	١٨ - ١٤	١ - طابع المشكلة
١١	٢٤ - ١٩	٢ - المنجزات الوطنية والتعاون الدولي والإقليمي
١٣	٣٠ - ٢٥	جيم - التلوث البحري

\* أعدت هذا التقرير إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة. وهو يستند إلى إسهامات من العديد من المنظمات الأعضاء في اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، فضلا عن مصادر أخرى. وتتناول الإضافة ١ إلى التقرير الاتجاهات في مجال التنفيذ الوطني وتستند إلى معلومات مقدمة من الحكومات.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٥	٥٣ - ٣١	..... المسائل التي تتطلب المزيد من الاهتمام
١٥	٣٨ - ٣١	..... ألف - برنامج العمل العالمي
١٨	٤٤ - ٣٩	..... باء - إدارة مصائد الأسماك
٢٠	٥٣ - ٤٥	..... جيم - التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي

### أولا - مقدمة

١ - تضطلع لجنة التنمية المستدامة، في سياق تركيزها على المحيطات والبحار بوصف ذلك موضوعها القطاعي في عام ١٩٩٩، بأول استعراض شامل تجريه لهذا الموضوع منذ دورتها الرابعة المعقودة في عام ١٩٩٦. ودعت اللجنة، في مقررها ١٥/٤، في جملة أمور منها قيام اللجنة باستعراض دوري شامل لجميع جوانب البيئة البحرية والمسائل المتصلة بها، على النحو الوارد في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، والذي توفر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار إطاره القانوني العام<sup>(١)</sup>. وأعدت الجمعية العامة، في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة المعقودة في عام ١٩٩٧<sup>(٢)</sup> تأكيد الحاجة إلى مثل هذا الاستعراض. وأوصت اللجنة كذلك بأن تنظر الجمعية العامة في نتائج استعراض اللجنة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المحيطات وقانون البحار". وأيدت الجمعية ذلك الإجراء في الفقرة ٢٦ من قرارها ٣٢/٥٣ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

٢ - وإضافة إلى تقييم التقدم المحرز في تنفيذ المقررات السابقة للجنة بشأن المحيطات، ستتيح الدورة السابعة للجنة الفرصة في الوقت المناسب لكي تستعرض الدول الأعضاء وتقيّم عددا من الأنشطة ذات الصلة التي تمت في سياق السنة الدولية للمحيطات، ١٩٩٨. وقد تود اللجنة تركيز اهتمامها على بضعة مسائل تكتنفها عامة مشاكل جلية، مثل تدهور البيئة البحرية والمناطق الساحلية المتاخمة من جراء الأنشطة البرية؛ والاستغلال غير المستدام للموارد البحرية الحية (في المناطق الساحلية وفي أعالي البحار)؛ والتلوث البحري بسبب أنشطة الشحن والنفط والغاز في عرض البحر؛ وحماية النظم الإيكولوجية الهشة، بما في ذلك الشعاب المرجانية والتنوع البيولوجي البحري. ومما يقتضي الاهتمام أيضا الحاجة إلى بيانات علمية موثوقة وقابلة للمقارنة بغية تقييم الاتجاهات العالمية، مثل تغير المناخ، وتقديم المشورة بشأنها، ولا سيما عند النظر في الآثار المحتملة لارتفاع مستوى البحر على الدول الجزرية الصغيرة النامية. وبالإضافة إلى ذلك، ركز الحوار العالمي، ولا سيما في الأشهر الأخيرة، على الإدارة الرشيدة للمحيطات وتنسيق الأنشطة المتصلة بالمحيطات، من جانب كل من الحكومات والمنظمات الدولية. وليست هذه المسائل جديدة وتم تناولها في العديد من المنتديات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، بما في ذلك اللجنة. بيد أن هناك، فيما يبدو، دافعا جديدا لاتخاذ إجراءات عملية وفعالية في الوقت الراهن، في أعقاب الجهود الناجحة لرفع مستوى الوعي التي اضطلع بها في جميع أنحاء العالم خلال السنة الدولية للمحيطات والمعرض العالمي لسنة ١٩٩٨ المعقود في لشبونة (Expo 98) بشأن موضوع "المحيطات: تراث للمستقبل". وسيتيح تركيز اللجنة على المحيطات والبحار في الدورة الحالية فرصة أخرى للإسهام في النقاش العالمي الجاري بشأن هذه المسائل الحاسمة.

### ثانيا - الحالة الراهنة للمحيطات والاتجاهات الرئيسية

٣ - على النحو المشار إليه أعلاه، طغت عدة شواغل أساسية على المداولات التي جرت مؤخرا بشأن قضايا المحيطات. ولكن في الوقت ذاته، أصبحت تحظى بالقبول الآن الى حد بعيد الفكرة التي مفادها أن الطبيعة المعقدة للبيئة البحرية تتطلب نهجا متكاملا ومتعدد القطاعات يتضمن حولا سليمة اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا لإدارة المحيطات والمناطق الساحلية، بما في ذلك الاعتبارات المتعلقة بشبكات المياه العذبة التي تصب فيها. وعلى نحو ما خلص إليه المشاركون في حلقة العمل الثانية بشأن المحيطات، المعقودة في لندن مؤخرا، لا يمكن أن نأمل في حل المشاكل المتصلة بصيد الأسماك دون النظر في أثر التلوث البري المنشأ، ولا نستطيع التفكير في حماية الأنواع أو الموائل بدون إيلاء الاعتبار لصيد الأسماك والشحن والتلوث البري المنشأ. ويجب أن يكون العمل في أحد الميادين متكاملا مع العمل في الميادين الأخرى ذات الصلة<sup>(٣)</sup>.

٤ - وينطلق هذا النهج من الفرضية الأساسية الواردة في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ وهي أن المحيطات والبحار والمناطق الساحلية المتاخمة لها تشكل كلا لا يتجزأ. بيد أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية حدد عدة جوانب من البيئة البحرية على أنها تتطلب اهتماما خاصا. وتتصل هذه المجالات البرنامجية اتصالا وثيقا بأكثر المشاكل إلحاحا التي تؤثر في المحيطات، على النحو المبين أعلاه. ويرد فيما يلي تقرير موجز عن حالة هذه المجالات.

### ألف - المناطق الساحلية والبحرية

#### ١ - طبيعة المشكلة

٥ - يعيش أكثر من نصف سكان العالم في المناطق الساحلية (التي تُعرف عادة على أنها المنطقة البرية التي تفصلها عن المياه الشاطئية المتاخمة مسافة لا تتجاوز ٦٠ كيلومترا)، ويمكن أن ترتفع تلك النسبة إلى ثلاثة أرباع في السنوات الـ ٢٠ القادمة. ويقع ثلثا المدن الكبرى في مناطق ساحلية تتيح أنشطة اقتصادية وفرص عمالة متنوعة. وفي الوقت ذاته، تتزايد الهجرة من المناطق الريفية الداخلية إلى المدن الساحلية، ولا سيما في البلدان النامية، مما يفضي إلى تزايد الطلب على المساكن وفرص العمل والأغذية والمياه وغير ذلك من السلع والخدمات. ويزداد الفقر انتشارا في المناطق الساحلية مع تزايد الضغوط على الموارد المحدودة. وإضافة إلى البشر، يقدر أن ٩٠ في المائة من إنتاج الأسماك العالمي يعتمد على المناطق الساحلية في مرحلة ما من دورة حياته. وتوفر النظم الإيكولوجية لمصاب الأنهار والسواحل، مثل الشعاب المرجانية والأراضي الرطبة وغابات المانغروف وطبقات الحشائش البحرية سبل البقاء للتنوع البيولوجي والموارد الطبيعية القيمة<sup>(٤)</sup>.

٦ - وينجم تدهور البيئة الساحلية والبحرية بدرجة كبيرة عن الأنشطة البرية للبشر، وكذلك عن ظواهر طبيعية من قبيل تغير المناخ والفيضانات والعواصف، التي تهدد جميعها استدامة الموارد الساحلية. وبالرغم من أن المصادر البرية تسهم بزهاء ٨٠ في المائة في التلوث البحري، فإن أثر الكوارث الطبيعية وارتفاع مستوى البحر على المناطق الساحلية مدمر، ولا سيما بالنسبة لأضعف السكان حالا وهم سكان الدول الجزرية الصغيرة النامية ومناطق الدلتا ذات الكثافة السكانية العالية. وأفادت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) بأن ظاهرة النينو المناخية للموسم ١٩٩٧ - ١٩٩٨ أثرت على أكثر من ٦٠ بلدا، وكان أشد ذلك الأثر في آسيا وأمريكا الوسطى/الجنوبية، إذ تسببت الأعاصير المدمرة أو الفيضانات أو الجفاف أو الحرائق في آثار بعيدة المدى على المحاصيل والمواشي وإنتاج الأسماك وفي حدوث خسائر في الأرواح وأمراض على نطاق واسع<sup>(٥)</sup>. ويُعتقد أن المخاطر المتصلة بالتنمية البشرية التي تهدد النظم الإيكولوجية الساحلية تجعل أكثر من نصف سواحل العالم عرضة بشدة أو بشكل متوسط لاحتمال التدهور، وتبلغ نسبة هذا الاحتمال ٨٦ في المائة في أوروبا، و ٦٩ في المائة في آسيا، وزهاء ٥٠ في المائة في أفريقيا وأمريكا الجنوبية<sup>(٦)</sup>.

٧ - والشعاب المرجانية، التي كثيرا ما تسمى الغابات البحرية المطيرة بالنظر إلى نظمها الإيكولوجية القيّمة، سريعة التأثير على وجه الخصوص بضغط الأنشطة البشرية، بما في ذلك التنمية الساحلية، والاستغلال المفرط وممارسات صيد السمك التدميرية، والآثار المترتبة على التلوث البري والتحات، والتلوث البحري المنشأ. وحسب قاعدة بيانات الشعاب المرجانية، وهي قاعدة بيانات عالمية تشمل ما يزيد عن ٨٠٠٠ من الشعاب المرجانية في جميع أنحاء العالم، بالرغم من أن الشعاب المرجانية تحتل أقل من ربع ١ في المائة من البيئة البحرية، فهي تؤوي ما يزيد عن ربع جميع أنواع الأسماك البحرية المعروفة. ويتيح تقرير أعده، في عام ١٩٩٨، خبراء في الشعاب من جميع أنحاء العالم أول تحليل عالمي يستند إلى خرائط لحالة الشعاب المرجانية، ويخلص إلى أن ٥٨ في المائة من شعاب العالم معرض للخطر من جراء النشاط البشري، وتبلغ نسبة تعرض شعاب جنوب شرقي آسيا ما يزيد عن ٨٠ في المائة. ومعظم شعاب الولايات المتحدة وثلاث شعاب البحر الكاريبي تقريبا عرضة للخطر<sup>(٧)</sup>. وأفضت المبادرة الدولية للشعاب المرجانية، وهي شراكة بين ثماني حكومات وعدة منظمات، تأسست في عام ١٩٩٥، إلى حملة عالمية لرفع مستوى الوعي أثناء سنتها الدولية للشعاب المرجانية، ١٩٩٧. ورعت المبادرة، بالاشتراك مع السلطة المعنية بالمتنزه البحري في الحاجز المرجاني العظيم في استراليا، ندوة دولية عن إدارة النظم الإيكولوجية البحرية المدارية (تاونزفيل، استراليا، ٢٣ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)، بغية تجديد وتوسيع نطاق النداء من أجل العمل الذي أصدرته المبادرة دعما لأهمية التنمية المستدامة للنظم الإيكولوجية للشعاب المرجانية. وهناك مسألة جاء وقتها بوجه خاص ونوقشت في الندوة هي مدى تسبب تغير المناخ أو الأسباب الطبيعية، بما في ذلك درجات حرارة البحر العالية بشكل غير عادي الناجمة عن ظاهرة النينو للموسم ١٩٩٧ - ١٩٩٨، في زيادة تبييض المرجان، الذي يضعف الحيوانات المرجانية ويمكن أن يقتلها. وعلى امتداد الـ ١٤ شهرا الماضية، يُقدر أن ما بين ٤٠ و ٥٠ في المائة من الشعاب المرجانية في العالم أصيب بتبييض يتراوح بين الشديد إلى المدمر، بما في ذلك ما يزيد عن ٨٨ في المائة من المرجان الشاطئي في الحاجز المرجاني العظيم في استراليا. وخلصت الندوة إلى أنه لا تتوافر للعلماء بعد بيانات كافية للربط بين تبييض المرجان وبين تغير

المناخ، لذلك أوصت بأن يتم فوراً إنشاء فرقة عمل متعددة التخصصات لتقديم معلومات عن هذا الموضوع إلى الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ<sup>(٨)</sup>.

## ٢ - التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي

٨ - نظراً لأن النهج القطاعية في التنمية الساحلية لم تثبت فعاليتها في إيقاف التدهور، فقد اكتسب مفهوم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية تقديراً في الأعوام الأخيرة بوصفه نهجاً شاملاً للتنمية المستدامة والحفظ البيئي المستدام يركز على النظم الإيكولوجية. ويتمثل هدف الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في تحسين نوعية حياة المجتمعات البشرية التي تعتمد على الموارد الساحلية مع الإبقاء على التنوع البيولوجي للنظم البيئية الساحلية وعلى إنتاجيتها<sup>(٩)</sup>. والتعاون فيما بين مختلف أصحاب المصلحة الذين قد تتضارب مصالحهم عنصر ضروري فيها، والقضاء على الفقر من أهدافها الهامة. وقد جرى تحديد الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية بوصفها العملية المفضلة للإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية في جدول أعمال القرن ٢١ (الفصل ١٧)، والمبادرة الدولية للرصيف المرجاني، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، التي أخذت بالإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية كعنصر أساسي في برامجها لتنفيذ ولاية جاكارتا المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي<sup>(١٠)</sup>. وتستند خطة تنفيذ ولاية جاكارتا إلى ستة مبادئ رئيسية هي: نهج النظم الإيكولوجية؛ النهج التحوطي؛ أهمية العلم؛ الاستعانة بقائمة اتفاقية التنوع البيولوجي للخبراء في شؤون التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ ومشاركة المجتمعات المحلية والأصلية؛ ومستويات التنفيذ المناسبة. وقد أعد عدد من المنظمات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بما فيها البنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، مبادئ توجيهية شاملة لمساعدة البلدان على وضع برامج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

٩ - ومرفق البيئة العالمية هو المصدر الرئيسي لتمويل مشاريع الإدارة الساحلية. وقد مول المرفق حتى الآن ما يقرب من ٢٥ مشروعاً، يبلغ مجموع قيمتها نحو ١٧٧ مليون دولار، في البرنامج التنفيذي للمياه الدولية؛ ويتوقع أن يزيد هذا الرقم إلى ٤٠ مشروعاً تقارب قيمة استثماراتها ٤٠٠ مليون دولار في غضون فترة الثلاث إلى خمس سنوات القادمة. وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو الوكالة التنفيذية لنحو نصف العدد الراهن من مشاريع المياه الدولية، التي تشمل مساعدة ٣٩ بلداً متاخماً للبحر الأسود، والبحر الأحمر، وجنوب المحيط الهادئ، وحوض نهر الدانوب، على صياغة برامج العمل الاستراتيجية لحماية هذه الأنظمة الإيكولوجية وإصلاحها. وقد بدأ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضاً المبادرة الاستراتيجية لإدارة مناطق المحيطات والمناطق الساحلية بغية تعزيز فعالية البرامج والمشاريع الإقليمية والوطنية من خلال تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة ونشرها، على سبيل المثال، والأنشطة التدريبية من قبيل البرنامج التدريبي لإدارة المناطق البحرية والساحلية، وهو شبكة لتبادل المعلومات، وتدابير أخرى لبناء القدرات. ولمواجهة التحدي المتمثل في تدهور التنوع البيولوجي البحري والساحلي، يدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالاشتراك مع مرفق البيئة العالمية حافظة مشاريع قيمتها ٢٩ مليون دولار ذات توجه نحو حماية

التنوع البيولوجي في النظم الإيكولوجية البحرية والخاصة بالمياه العذبة، بما فيها الموجودة في جملة أماكن من بينها بحيرة تتيكاكا، وبليز، وكوت ديفوار، واليمن، وجزر القمر، والهند، والجمهورية الدومينيكية. وتشمل أنشطة هذه المشاريع مراقبة الأنواع الغريبة، وتعزيز قدرات رصد التنوع البيولوجي البحري، وإشراك الشعوب الأصلية في إدارة الموارد البحرية.

١٠ - وقد يسرَّ استحداث نظم السوائل وطائفة متنوعة من الأدوات الابتكارية إلى حد كبير جمع وتوزيع البيانات الأوقيانوغرافية، التي تمكّن العلماء من فهم التغيرات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية التي تحدث في محيطات العالم والتنبؤ بها وتطبيق هذه المعرفة على الاحتياجات المجتمعية. ويدعم هذه الجهود الشبكة العالمية لرصد المحيطات، التي تعمل بالتنسيق بين اليونسكو واللجنة الحكومية الدولية لعلم المحيطات، والمنظمة البحرية العالمية، والمجلس الدولي للاتحادات العلمية. وقد بدأ فريق الوحدة الساحلية للشبكة العالمية لرصد المحيطات في تصميم أفضل نظم للرصد والتنبؤ للمناطق البحرية المتاخمة للسواحل، مع التركيز على حفظ البيئات الساحلية السليمة، وتعزيز الاستخدام المستدام للموارد، والتخفيف من حدة الكوارث الساحلية، والتمكين من القيام بعمليات بحرية تتسم بالأمان والكفاءة. وقد أعدت برامج إقليمية تدعم نظم الرصد الساحلي تابعة للشبكة العالمية لرصد المحيطات في منطقة جنوب غربي المحيط الهادئ، وفي البحر الأبيض المتوسط، وفي أفريقيا.

١١ - والتعاون على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي مهم بصفة خاصة في إعداد برامج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وفي التنفيذ العملي لهذه البرامج التي تلقى دعم عدد من المانحين الثنائيين والدوليين. ففي شرقي أفريقيا، على سبيل المثال، أنشئت في عام ١٩٩٧ في مابوتو، موزامبيق، بدعم مالي من السويد (الوكالة السويدية للتنمية الدولية)، أمانة إدارة المناطق الساحلية لشرقي أفريقيا، التي تركز على أنشطة بناء القدرات وتبادل المعلومات. ويجري في الوقت الراهن التفاوض لإبرام اتفاق ثلاثي للتعاون بشأن الحماية الساحلية والبحرية بين الأمانة وبين لجنة المحيط الهندي ووحدة التنسيق الإقليمي لاتفاقية نيروبي. وفي غرب أفريقيا، تشترك ستة بلدان معا في مشروع النظم الإيكولوجية البحرية الكبيرة في خليج غينيا، الذي يموله مرفق البيئة العالمية ويضطلع بتنفيذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي في الولايات المتحدة. وعقد في مابوتو في تموز/يوليه ١٩٩٨ المؤتمر الإقليمي للبلدان الأفريقية المعني بالتنمية الساحلية المتكاملة المستدامة، بدعم من فنلندا، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمؤتمر الوزاري الأفريقي بشأن البيئة. واعتمد "إعلان مابوتو" الذي أكد، في جملة أمور، التزام أفريقيا بإدراج أهداف الفصل ١٧ بشأن الإدارة المتكاملة المستدامة للمناطق الساحلية في السياسات والبرامج الوطنية، وطلب إلى منظمة الوحدة الأفريقية والمؤتمر الوزاري الأفريقي بشأن البيئة النظر في عقد مؤتمر قمة إقليمي، في عام ١٩٩٩، لرؤساء الدول والحكومات لتركيز الاهتمام على "البقع الساخنة" في بيئة أفريقيا المائية، سواء البيئة البحرية أو بيئة المياه العذبة<sup>(١١)</sup>. وأدى المؤتمر الإقليمي للبلدان الأفريقية إلى عقد مؤتمر دولي في كيب تاون في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، اشتركت في تنظيمه اللجنة الاستشارية لحماية البحار وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وحكومة جنوب أفريقيا. واعتمد

المؤتمر "إعلان كيب تاون بشأن القيام بعملية أفريقية لتنمية البيئة الساحلية والبحرية وحمايتها، ولا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى"، الذي يتمثل هدفه المباشر في تعزيز اتفاقيتي أبيديجان ونيروبي بشأن البيئة البحرية والساحلية في أفريقيا عن طريق جملة أمور من بينها الدعوة لعقد مؤتمر للشراكة في عام ٢٠٠٠ يضم البلدان الأفريقية والبلدان المانحة المهمة بمد يد المساعدة من أجل تحقيق الأهداف الانمائية والبيئية في أفريقيا<sup>(١٢)</sup>.

١٢ - ومن المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى الرامية لتعزيز التنمية الساحلية والبحرية المتكاملة في الآونة الأخيرة الاتفاق الذي أبرمته في حزيران/يونيه ١٩٩٨ الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى (اتفاقية قرطاجنة) بشأن مشروع بروتوكول يتعلق بالمصادر البرية للتلوث البحري، والتصديقات الأخرى على بروتوكول الاتفاقية لعام ١٩٩٠ المتعلق بالقطاعات والأحياء البرية المشمولة بحماية خاصة الذي يتوقع أن يدخل حيز النفاذ في وقت قريب؛ وحلقة عمل التنوع البيولوجي البحري في منطقة البحر الكاريبي، برعاية حكومتي جامايكا والمملكة المتحدة (مونتيفو باي، ٢٧ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨)، التي حددت الصلات بين التنوع البيولوجي البحري والسياحة، والإدارة المتكاملة لمصائد الأسماك في منطقة البحر الكاريبي؛ ومؤتمر التعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن المحيطات (هونولولو، هاواي، ١٤-١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨)، الذي اتفق على التماس عقد شراكات مع القطاع الخاص وغيره من أصحاب المصالح لكفالة استدامة الموارد البحرية والساحلية؛ والتضافر بين البلدان الأعضاء في البرنامج البيئي الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ للاحتفال في عام ١٩٩٧ بعام الرصيف المرجاني لمنطقة المحيط الهادئ وما تلاه من إعداد خطة العمل الاستراتيجية الخمسية للرصيف المرجاني، والجهود التي بذلتها لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والمركز الدولي لإدارة الموارد المائية الحية لتطبيق الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ والتعاون بين الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة وبين المنظمات غير الحكومية المحلية والأوروبية في إعداد خطة العمل لحفظ التنوع البيولوجي في منطقة بحر قزوين والاستفادة منه على نحو مستدام؛ وحلقة العمل المشتركة بين خطة العمل من أجل البحر المتوسط وبين برنامج المساعدة التقنية البيئية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٨ للمساعدة في تحديد الاستثمارات الجديدة في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية إلى نهاية عام ٢٠٠٠؛ والأعمال الجارية التي تضطلع بها لجنة البحر المتوسط المعنية بالتنمية المستدامة التي حددت الإدارة المستدامة للمناطق الساحلية بوصفها إحدى المجالات ذات الأولوية. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد الاجتماع الوزاري للأطراف في اتفاقية أوسلو وباريس في تموز/يوليه ١٩٩٨ مرفقا خامسا جديدا لاتفاقية عام ١٩٩٢ لحماية البيئة البحرية في شمال شرق المحيط الأطلسي (التي بدأ نفاذها في ٢٥ آذار/ مارس ١٩٩٨)، يوسع نطاقها بحيث تشمل جميع الأنشطة البشرية الأخرى غير مصائد الأسماك. كذلك نظرت حلقة عمل لندن الثانية المتعلقة بالمحيطات، التي ترعاها كل من حكومتي البرازيل والمملكة المتحدة (لندن، ١٠-١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨) في المسائل الساحلية من منظور إقليمي، وانتهت إلى ضرورة أن تشمل برامج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية توفير القدر الكافي من التثقيف العلمي، وجمع البيانات، وإقامة الحوار بين العلماء وواضعي السياسات وغيرهم من أصحاب المصالح، وهي أمور يمكن أن يساعد التضافر الإقليمي في تحقيقها.

١٣ - ومن المواضيع المشتركة بين جميع هذه العمليات الدور الكبير جدا الذي تؤديه الأنشطة البرية في تدهور البيئة البحرية والساحلية. واستجابة لتوصية من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية يحث فيها على التعاون العالمي في التصدي لهذه المسألة، نظم برنامج الأمم المتحدة للبيئة مؤتمرا حكوميا دوليا في عام ١٩٩٥ للاتفاق على بعض التدابير الرامية إلى اتقاء تدهور البيئة البحرية من جراء الأنشطة البرية، والحد منه، ومراقبته، و/أو استئصاله. واستنادا إلى أن الأنماط المستدامة للنشاط البشري في المناطق الساحلية تتوقف في نهاية المطاف على وجود بيئة بحرية سليمة، والعكس صحيح، اعتمدت ١٠٩ دولة برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وأقرته لجنة التنمية المستدامة لاحقا في دورتها الرابعة والجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٨٩/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ويعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمثابة أمانة لهذا البرنامج. وبما أن برنامج العمل العالمي قد أثار اهتماما خاصا لدى الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، ومنظومة الأمم المتحدة، ترد في الفرع ثالثا مناقشة لبعض العناصر المتصلة بخطة تنفيذه.

#### باء - الموارد البحرية الحية

##### ١ - طابع المشكلة

١٤ - تدل التقديرات الأخيرة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، فيما يتصل بجميع مصائد الأسماك البحرية الرئيسية، على أن ما نسبته ٢٥ في المائة منها معرضة للإفراط الحاد في الصيد، وأن ٢٥ في المائة مستغلة استغلالا كاملا، و ٤٠ في المائة ما زالت تتيح مجالاً للتنمية، وبعبارة أخرى، أن نسبة ٦٠ في المائة على الأقل من مصائد الأسماك في العالم هي إما مستغلة استغلالا كاملا أو عرضة للإفراط في الصيد<sup>(١٣)</sup>. وقد أطلق على هذه الحالة "أزمة في مصائد الأسماك العالمية".

١٥ - ومع أن الإنتاج العالمي من مصائد الأسماك واصل هبوطه في عام ١٩٩٦، فإن ذلك يعزى بشكل كلي إلى النمو السريع في إسهام تربية الأحياء المائية (التي تمثل الآن نسبة ٢٢ في المائة من مجموع الإنتاج السمكي). وتفيد منظمة الأغذية والزراعة بأن إنتاج مصائد الأسماك البحرية أخذ في الركود في النصف الثاني من التسعينات، بعد عقدين من التوسع، نظرا لتزايد عدد مصائد الأسماك التي تبلغ الحد الأمثل لاستدامتها على المدى الطويل وتتجاوزها. وتقدر منظمة الأغذية والزراعة أن مجموع الحاصلات البحرية التي تم اصطيادها من معظم مناطق الصيد الرئيسية في المحيط الأطلسي وبعض المناطق في المحيط الهادئ ربما تكون قد بلغت أقصى إمكاناتها منذ سنوات، ومن غير المحتمل تحقيق زيادات كبيرة في الحصة الإجمالية من هذه المناطق.

١٦ - ولأحظت لجنة التنمية المستدامة مع القلق في دورتها الرابعة أن قدرا كبيرا من الأرصد السمكية يتعرض للاستنفاد أو الاستغلال المفرط، ورأت أنه يلزم اتخاذ إجراء قسري عاجل لإعادة بناء الأرصد السمكية المستنفدة وكفالة الاستعمال المستدام لجميع الأرصد السمكية. ورغم الترحيب بما أحرز منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من تقدم في التفاوض بشأن عقد اتفاقات وإصدار صكوك

طوعية لتحسين حفظ موارد المصائد السمكية وإدارتها، ولحماية البيئة البحرية، فقد حثت اللجنة والجمعية العامة الحكومات على منع الإفراط في صيد الأسماك وتجاوز الطاقة الإنتاجية للأساطيل لموارد الصيد المتاحة أو إنهاء ذلك من خلال اعتماد تدابير وآليات إدارية لكفالة الاستخدام المستدام لموارد المصائد السمكية وللاضطلاع ببرامج عمل لتقليص الإسراف في ممارسات الصيد.

١٧ - وتتفق تلك التوصيات مع الاتفاقات الدولية القائمة بشأن مصائد الأسماك. بيد أن العديد من الصكوك الدولية الهامة التي يمكنها التصدي للتهديدات الموجهة لموارد مصائد الأسماك لم تدخل بعد حيز التنفيذ. ومن الأمور الحاسمة لمستقبل تنظيم المصائد السمكية اتفاق الأمم المتحدة لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة والأرصد السمكية الكثيرة الترحال، الذي لم يصدق عليه حتى ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ سوى ١٩ دولة من بين العدد المطلوب وهو ٣٠ دولة رغم اعتماده في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٥، ومن ثم، لم يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد. كما لم تتعهد أي دولة أو كيان بتنفيذه بصفة مؤقتة، حسب المسموح به بموجب الاتفاق. ويلزم أيضا الانضمام إلى مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك مع التحلي بروح المسؤولية، التي اعتمدها مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة في عام ١٩٩٥، واتفاق منظمة الأغذية والزراعة لتعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار للتدابير الدولية للحفاظ والإدارة (اتفاق الامتثال)، أو تطبيقهما بأثر فوري؛ فرغم أن المدونة نفسها طوعية، فإن اتفاق الامتثال ملزم.

١٨ - ولاحظ تقرير الأمين العام الصادر مؤخرا عن المحيطات وقانون البحار (A/53/456)، الذي أعد من أجل المناقشة السنوية التي تجريها الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار، أنه رغم اعتماد تلك الاتفاقات الهامة، فإن إدارة المصائد السمكية قد أخفقت عموما في حماية الموارد من الإفراط في استغلالها وحماية المصائد السمكية من انعدام الكفاءة الاقتصادية. ويذكر التقرير عدة عوامل رئيسية تتسبب في هذا وهي: الافتقار إلى الإرادة السياسية اللازمة لإجراء التعديلات الصعبة، وخصوصا فيما يتعلق بالوصول إلى موارد مصائد الأسماك وحقوق الصيد، واستمرار تقديم الإعانات المالية المباشرة وغير المباشرة، وافتقار الرقابة من دول العلم على أساطيل الصيد، ومقاومة صناعة الصيد لاستحداث تغييرات بها، وافتقار المشاركة من أوساط الصيد التقليدية في عملية صنع القرارات؛ واستمرار استخدام ممارسات الصيد الهدامة<sup>(٤)</sup>. وفي الدورة الأولى التي عقدتها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ للجنة الاستشارية المعنية ببحوث مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، قامت اللجنة، ربما رغبة منها في التصدي لبعض تلك العوائق الملحوظة، بتسليط الضوء على ضرورة تحويل بؤرة التركيز في البحوث التطبيقية الدولية التي تجري في مجال مصائد الأسماك من الاهتمام التقليدي بالموارد إلى وضع برنامج مستقبلي ينظر إلى البعد الإنساني لمصائد الأسماك<sup>(٥)</sup>.

٢ - المنجزات الوطنية والتعاون الدولي والإقليمي

١٩ - شددت الحكومات مرارا في العديد من المنتديات على ضرورة الحاسمة لاتخاذ إجراءات عاجلة على الأصدمة الوطنية والإقليمية والدولية للتصدي لتجاوز طاقة الأساطيل الإنتاجية لموارد الصيد في مصائد الأسماك العالمية ومنعه. فالإفراط في طاقة صيد الأسماك الناتج عن الإفراط في رسملة مدخلات الصيد يؤدي إلى اتجاه السفن بأعداد أكبر من اللازم إلى مطاردة أسماك ضئيلة العدد. ويؤثر هذا في الوقت الراهن على كثير من مصائد الأسماك المحلية في أنحاء العالم، بل وقد يكون على نطاق أوسع في أعالي البحار نظرا لأن سبل الوصول إليها أيسر، كما أنه لا يوجد بعد تدبير متفق عليه دوليا للتحكم في طاقة صيد الأسماك. وبشكل هذا أحد أسباب الركود النسبي في كميات الصيد البحرية العالمية من الأنواع الرئيسية، حسبما أفادت منظمة الأغذية والزراعة. وأشارت المنظمة أيضا إلى أن هذه المشكلة قد تتفاقم في المستقبل مع نمو الطلب المتوقع على الأسماك على نحو أسرع من نمو الأرصدة السمكية العالمية، مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار الأسماك، وزيادة الحافز إلى مزيد من التوسع في طاقة صيد الأسماك. ومن شأن هذه الحالة أن تفرض ضغطا إضافيا على البلدان النامية، بما فيها البلدان الجزرية الصغيرة النامية، يدفعها من ناحية إلى تلبية الطلب المحلي المتنامي بها على الأسماك كغذاء - وهي المشكلة التي يرجح أن تزداد سوءا بسبب انخفاض إنتاجية مصائد الأسماك الساحلية نظرا لتدهور الشعاب المرجانية، حسبما ذكر من قبل - وإلى زيادة حصتها من الأسواق الدولية، من ناحية أخرى.

٢٠ - وقد أفادت التقارير بتحقيق بعض الإنجازات. فكثير من البلدان قد أدمجت في تشريعاتها الوطنية أجزاء كبيرة من مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك مع التحلي بروح المسؤولية، ولا سيما من حيث العناصر المتعلقة بإدارة المصائد السمكية، وعمليات صيد الأسماك، والزراعة المائية، وإدماج المصائد السمكية في إدارة المناطق الساحلية. وقد اعتمدت عدة دول خططًا للتنفيذ الوطني أو تعكف على وضع هذه الخطط، كما يقوم البعض الآخر بصياغة خطط لتطوير الزراعة المائية على نحو سليم ومستدام بيئيا. وتشير منظمة الأغذية والزراعة إلى أن تحسين نوعية وسلامة المنتجات أصبح أحد مجالات العمل ذات الأولوية لكثير من البلدان، وأن انخفاض خسائر مصائد الأسماك يعزى في معظمه إلى التحسينات التي أجريت في ممارسات ما بعد الصيد.

٢١ - وقد اتخذت أمانة منظمة الأغذية والزراعة، بالاشتراك مع الدول الأعضاء، عددا من الخطوات لتعزيز تنفيذ مدونة قواعد السلوك، بما في ذلك وضع وتوزيع مبادئ توجيهية لعمليات صيد الأسماك تستعمل نهجا تحوطيا لإزاء المصيد الفعلي واستحداث الأنواع، وإدماج الشواغل المتعلقة بمصائد الأسماك في إدارة المناطق الساحلية وتطوير الزراعة المائية. وبدأ في عام ١٩٩٨ تشغيل برنامج أقليمي لدعم الأنشطة المتصلة بتنفيذ مدونة قواعد السلوك. وعقدت في غربي أفريقيا ومنطقة البحر المتوسط حلقات عمل إقليمية لتعديل مدونة السلوك، كما عقدت في بانكوك في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ مشاورات تقنية بشأن زراعة الإقريديس المستدامة. وفي آذار/مارس ١٩٩٨، أشرفت كندا ومنظمة الأغذية والزراعة على مشاورات للخبراء بشأن التكنولوجيات والممارسات المستدامة لصيد الأسماك بغرض تناول سبل ووسائل حل مشكلة إهدار الموارد البحرية الحية والتخلص منها (تقدر منظمة الأغذية والزراعة حجم النفايات المرتجعة بـ ٢٧ مليون طن من الأسماك سنويا). وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، عقدت منظمة الأغذية والزراعة،

بدعم من اليابان، والولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي مشاوراً بشأن إدارة طاقة صيد الأسماك، ومصائد أسماك القرش، والصيد العرضي للطيور البحرية في مصائد الأسماك التي تستخدم فيها الخيوط الطويلة، ودرس فيها مشروع لخطة عمل ترمي إلى تقليص الصيد العرضي للطيور البحرية، فضلاً عن مشروع مبادئ توجيهية لإدارة طاقة صيد الأسماك.

٢٢ - وقد أقرت المشاورة المشار إليها أعلاه التي عقدتها منظمة الأغذية والزراعة، والتي سبقها تشكيل فريق عامل تقني معني بإدارة طاقة صيد الأسماك في نيسان/أبريل ١٩٩٨، مشروع صك دولي بعنوان "مشروع مبادئ توجيهية/خطة عمل، دولية لإدارة طاقة صيد الأسماك". وسوف يقدم مشروع هذا الصك إلى لجنة المصائد التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة لاعتماده في دورتها المعقودة في الفترة ما بين ١٥ و ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩. وسوف ينظر في هذا المشروع أيضاً الاجتماع الوزاري المعني بتنفيذ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك مع التحلي بروح المسؤولية المزمع عقده في روما يومي ١٠ و ١١ آذار/مارس ١٩٩٩.

٢٣ - وقد وضع مشروع هذا الصك ضمن إطار مدونة السلوك، وسوف يكون هو أيضاً اتفاقاً طوعياً. ويتمثل الهدف المباشر لهذا الصك في أن تتمكن الدول والمنظمات الإقليمية لمصائد الأسماك، في إطار اختصاصات كل منها، وبما يتماشى مع القانون الدولي، من أن تحقق بحلول الفترة ما بين عام ٢٠٠٣ وعام ٢٠٠٥ الكفاءة والعدالة والشفافية في إدارة طاقة صيد الأسماك على نطاق العالم. ويذكر الصك تحديداً، فضلاً عن ذلك، في جملة أمور، أن الدول والمنظمات الإقليمية لمصائد الأسماك ينبغي، لدى مواجهتها لمشكلة بشأن تجاوز الطاقة الإنتاجية للأساطيل، الموارد المتاحة، تقوض تحقيق نتائج الاستدامة الطويلة الأجل أن تسعى أولاً إلى وضع حد أقصى لطاقة صيد الأسماك في مصائد الأسماك المتأثرة عند المستوى القائم، ثم تعمل تدريجياً على خفضها. وفضلاً عن ذلك، يحث الصك الدول والمنظمات الإقليمية لمصائد الأسماك، حيثما تتحقق نتائج الاستدامة الطويلة الأجل، أن تلتزم الحرص مع ذلك. ويدعو مشروع الصك أيضاً إلى تقديم الدعم المناسب إلى البلدان النامية فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بإدارة طاقة صيد الأسماك بها<sup>(١٧)</sup>.

٢٤ - وتشمل أيضاً مختلف التوصيات المتعلقة بخفض طاقة صيد الأسماك العالمية الدعوة إلى خفض الإعانات وغيرها من الحوافز الاقتصادية والمالية التي تعزز بصورة مباشرة أو غير مباشرة من فرط الرسملة، والعمل على إلغائها تدريجياً. ورغم عدم اكتمال البيانات المتوافرة بشأن طاقة الأساطيل، ورغم التعقيد البالغ التي تتسم به هذه المسألة، فقد اضطلعت منظمة الأغذية والزراعة بدراسة هذا الأمر كجزء من الاستعراض العام الذي تجريه للمبادرات المتعلقة بالتصدي للإفراط في تجاوز الطاقة الإنتاجية للأساطيل الموارد المتاحة على المستوى العالمي، وقد خلصت إلى أن عدداً من البلدان اتخذ خطوات رئيسية خلال العقد الماضي، بما في ذلك تعزيز سبل إدارة مصائد الأسماك وتقليص الحوافز الاقتصادية. ورغم ما يبدو من مساهمة هذه الخطوات فيما لوحظ من تثبيت أو تخفيض طاقة صيد الأسماك في بعض المناطق، مثل منطقة شمال المحيط الأطلسي، فقد ازدادت هذه الطاقة زيادة كبيرة في مناطق أخرى ولا تزال الحالة العالمية حرجة<sup>(١٧)</sup>.

## جيم - التلوث البحري

٢٥ - فيما يتعلق بمنع التلوث البحري الناجم عن أنشطة الشحن والأنشطة ذات الصلة، والسيطرة عليه، ثبتت فعالية الاتفاقية الدولية لعام ١٩٧٣ لمنع التلوث الناجم عن السفن بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٨ (ماربول ٧٣/٧٨)، والاتفاقية الدولية لعام ١٩٩٠ المتعلقة بالتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي، في مراقبة المصادر البرية للتلوث البحري وإدارتها. وتبين الإحصاءات التي جمعتها المنظمة البحرية الدولية، التي تشرف على هاتين الاتفاقيتين، أن تنفيذهما وإعمالهما تدريجياً أسفر عن تخفيض التلوث البحري الناجم عن الشحن إلى حد كبير، وأن عدداً أكبر من الدول قد حسّنت تأهبها واستجاباتها لحوادث التلوث البحري. وأفادت المنظمة البحرية الدولية أيضاً أن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى لعام ١٩٧٢ (اتفاقية لندن) قد تخلّصت تقريباً من إغراق النفايات الصناعية ومواد أخرى. غير أنه، كما أوضحت التقارير الصحفية الأخيرة، ثمة ثغرة رئيسية في أعمال هذه الاتفاقية وغيرها من الاتفاقيات البحرية الدولية، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، عندما تكون السفن الملوثة تابعة لدول لم تنضم إلى هذه الاتفاقيات، أو تحمل "أعلاماً تتناسب مع مصالحها" لدول غير أطراف فيها<sup>(٨)</sup>. وترى بعض مجموعات نقابات العمال الدولية الرئيسية أن عدم التنفيذ من جانب دولة العلم، وعدم وجود أحكام تتعلق بالإعمال، يمثلان نقصاً خطيراً في نظام القواعد الدولية<sup>(٩)</sup>. وسيحل بروتوكول عام ١٩٩٦ الملحق باتفاقية لندن، في نهاية المطاف، محل اتفاقية لندن، وذلك عندما يدخل البروتوكول حيز النفاذ بعد انضمام ٢٦ دولة، منها ١٥ دولة على الأقل من الأطراف المتعاقدة في اتفاقية لندن؛ وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، كانت ثلاث دول فقط قد انضمت إلى البروتوكول. وسيعزز بروتوكول عام ١٩٩٦ القواعد الواجبة التطبيق عالمياً المتعلقة بإغراق النفايات ومواد أخرى، عن طريق اتباع نهج تحوطي واستباقي، ودمج مبدأ "الملوّث يدفع". ويؤكد كذلك على ضرورة وجود تعاون تقني بين الأطراف المتعاقدة، وإنشاء آليات لتقديم المساعدة بين البلدان الأطراف المتقدمة النمو والنامية. وبموجب بروتوكول عام ١٩٩٦، سيتم حظر تصدير النفايات والمواد الأخرى لأغراض الإغراق.

٢٦ - واستجابة لشواغل محددة وردت في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، اتخذت أمانة المنظمة البحرية الدولية وهيئاتها الإدارية، عدداً من المبادرات الجديدة أو الموسعة فيما يتعلق بمنع التلوث الجوي الناجم عن السفن؛ والمناطق البحرية الخاصة الجديدة، والمناطق البحرية الحساسة بصفة خاصة؛ والوقود النووي المشع على متن السفن؛ ونظم تقسيم حركة المرور ونظم الإبلاغ الإلزامية من السفن؛ والمراقبة من قبل دولة الميناء؛ وإعداد تدابير لمكافحة استخدام مواد طلاء السفن المضادة للعض والمركبة على أساس ثلاثي بوتيل القصدير.

٢٧ - وأحرزت لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية تقدماً في صياغة بروتوكول جديد للاتفاقية الدولية المتعلقة بالتأهب والاستجابة والتعاون في مكافحة التلوث النفطي، لتغطية المواد الخطرة والسامة، ووصل هذا التقدم إلى مرحلته النهائية، ومن المقرر عقد مؤتمر دولي في عام ٢٠٠٠ من أجل اعتماده. ومن ناحية أخرى، اتفقت البلدان الأوروبية الـ ١٥ كلاً على حدة، والموقعة على اتفاقية موسكو

وباريس، في تموز/يوليه ١٩٩٨، على استراتيجية بعيدة المدى لمنع إغراق النفايات المشعة وغيرها من المواد الخطرة في منطقة شمال شرق المحيط الأطلسي. ويرمي برنامج منع تلوث المحيط الهادئ التابع لبرنامج البيئة الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ إلى تنسيق الجهود الإقليمية بين ١٤ بلدا في جنوب المحيط الهادئ من أجل التصدي للتلوث المتصل بالشحن. وفي عام ١٩٩٨، عقد برنامج الأمم المتحدة للبيئة أول دورة للجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بوضع صك ملزم قانونا لتنفيذ إجراءات دولية بشأن بعض الملوثات العضوية الثابتة. وتعد الدورة الثانية حاليا في نيروبي في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. ومن المتوقع اعتماد اتفاقية بشأن الملوثات العضوية الثابتة في عام ٢٠٠٠.

٢٨ - وفي أعقاب الطلب المقدم من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية إلى المنظمة البحرية الدولية من أجل وضع أحكام ملزمة قانونا فيما يتعلق بإدارة مياه الصابورة من أجل منع دخول كائنات مائية ضارة عن طريق مياه الصابورة في السفن، وضعت لجنة حماية البيئة البحرية مجموعة من المبادئ التوجيهية لمراقبة وإدارة مياه الصابورة في السفن، واعتمدها جمعية المنظمة البحرية الدولية في عام ١٩٩٧. وتواصل المنظمة البحرية الدولية العمل على وضع أنظمة إلزامية بشأن إدارة مياه الصابورة والمبادئ التوجيهية المرتبطة بها من أجل تنفيذها، بما في ذلك نموذج خطة لإدارة مياه الصابورة. ويتمثل الهدف في إنجاز جميع الأعمال التحضيرية بحلول عام ١٩٩٩، من أجل عقد مؤتمر دولي في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لاعتماد الأنظمة<sup>(٢٠)</sup>.

٢٩ - ويتصل مجال هام يتطلب المزيد من الاهتمام، بأنشطة استكشاف وإنتاج النفط والغاز في عرض البحر، وهي أنشطة لا تدخل في إطار اتفاقية ماربول ٧٣/٧٨، ولا يوجد صك لمعاهدة دولية بشأنها من أجل وضع القواعد المتعلقة بهذا المصدر من مصادر التلوث البحري. غير أنه يوجد عدد من الاتفاقات الإقليمية، بما في ذلك اتفاقية هلسنكي واتفاقية برشلونة، وبروتوكول الكويت. وتجدر الإشارة إلى أن الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ دعا الدول، وهي تتصرف بصورة فردية، أو ثنائية، أو إقليمية، أو متعددة الأطراف، أو في إطار المنظمة البحرية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، إلى تقييم الحاجة إلى تدابير إضافية من أجل التصدي لتدهور البيئة البحرية بسبب منصات النفط والغاز في عرض البحر. واستجابة لذلك، تناولت المنظمة البحرية الدولية مسألة التلوث البحري الناجم عن المنصات الموجودة في عرض البحر وقدمت تقريرا إلى اللجنة في دورتها الرابعة في عام ١٩٩٦، أشارت فيه إلى أن الدول قد خلصت إلى ضرورة تشجيع النهج الإقليمي، ولم تر المنظمة البحرية الدولية في ذلك الوقت أية حاجة ملحة لوضع مزيد من الأنظمة البيئية الواجبة التطبيق عالميا. وتمثلت الحجة المقدمة في صالح ذلك النهج في أن المنشآت الموجودة في عرض البحر تكون عادة ثابتة ولذلك لا تشكل خطرا إلا فيما يتعلق بالتلوث المحلي الذي يمكن التصدي له بواسطة اتفاقات وطنية أو إقليمية. وأحاطت اللجنة علما بتلك النتيجة، وشجعت الدول على مواصلة استعراضها لضرورة اتخاذ تدابير إضافية. ومن ثم، قامت لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية بتقييم الحالة مرة أخرى في تموز/يوليه ١٩٩٦، ووجدت أنه على الرغم من الزيادة السريعة في الأنشطة المتعلقة بالنفط والغاز في عرض البحر في العديد من أنحاء العالم، لم تتحقق التوقعات المتعلقة بالأنظمة الإقليمية والوطنية. ولاحظت لجنة حماية البيئة البحرية عدم وجود أية آليات

في مناطق عديدة لمراقبة التصريفات الناجمة عن الأنشطة في عرض البحر، وأوصت بإجراء تقييم جديد للأنظمة الوطنية والإقليمية والعالمية الحالية<sup>(٣١)</sup>.

٣٠ - واستجابة لهذه الشواغل، عقد اجتماع للخبراء الدوليين بشأن الممارسات البيئية في الأنشطة المتعلقة بالنفط والغاز في عرض البحر، في نوردويك، بهولندا، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومن المتوقع عقد مشاورات إضافية، وقامت حلقة عمل لندن الثانية المعنية بالمحيطات، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، بتأييد الرأي القائل بوجود عقد اجتماعات أخرى على أساس منتظم، يشترك فيها ممثلو الحكومات، والصناعة، والهيئات المنظمة، والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من الأطراف المعنية من أجل تبادل المعلومات ونشرها. وأوصي بأن تركز هذه الاجتماعات على المبادئ التوجيهية المتعلقة بنظم تكون مرضية لإدارة البيئة، والأهداف البيئية الإقليمية التي ينبغي أن ترمي هذه النظم إلى تحقيقها<sup>(٣٢)</sup>.

### ثالثا - المسائل التي تتطلب المزيد من الاهتمام

#### ألف - برنامج العمل العالمي

٣١ - يتمثل الهدف من برنامج العمل العالمي لحماية البيئة المحلية من الأنشطة البرية (A/51/116)، المرفق الثاني) في تيسير إدراك الدول لواجباتها إزاء حفظ البيئة البحرية وحمايتها، وفقا للمادتين ٢٠٧ و ٢١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. والبرنامج ليس صكا ملزما قانونا، بل صمم ليكون مصدرا للإرشاد النظري والعملية، يبين الإجراءات المستصوب اتخاذها على الصعيد الوطني وعن طريق التعاون الإقليمي والدولي. ويستند إلى نهج وقائية وتحوطية واستباقية، ويحث الدول على وضع حوافز اقتصادية، حسب الاقتضاء، مثل مبدأ "الملوث يدفع"، بغية تفادي تدهور البيئة البحرية.

٣٢ - ويذكر برنامج العمل العالمي في مستهلته أن تنفيذه سيتطلب اتباع نهج جديدة عن طريق التعاون بين الحكومات، والمنظمات، والمؤسسات ذات المسؤوليات والخبرات المتعلقة بالمناطق البحرية والساحلية، وإلى أشكال جديدة من التعاون بينها، على جميع الصعد - الوطنية والإقليمية والعالمية - بما في ذلك تعزيز الآليات المالية الابتكارية من أجل توليد المصادر اللازمة. ويُعتقد أن التعاون الإقليمي ودون الإقليمي ضروريان جدا، كما أن تنشيط برنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة هدف مساند هام. ويتمثل هدف آخر في وضع آلية لتبادل المعلومات، أي نظام إحالة يوفر إمكانية الوصول إلى مصادر المعلومات الحالية، والتجارب العملية، والخبرة العلمية والتقنية، فضلا عن مصادر التمويل المحتملة. وسيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنسيق عملية إنشاء مركز تبادل المعلومات بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات التي اضطلعت بالمسؤولية عن عدد من فئات المصادر الملوثة المحددة، كما عرفها قرار الجمعية العامة ١٨٩/٥١. وبالإضافة إلى هذه المسؤوليات، اشتركت الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في برنامج نشط مشترك

بين الوكالات بشأن التلوث البحري، يقدم خدمات ضمان جودة البيانات إلى البرامج الإقليمية والمختبرات الوطنية.

٣٣ - ويطلب برنامج العمل العالمي أيضا من برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعقد اجتماعات حكومية دولية دورية، بتعاون وثيق مع المنظمات والمؤسسات ذات الصلة الأخرى، من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذه، فضلا عن نتائج التقييمات العلمية لأثر الأنشطة البرية على البيئة البحرية، بما في ذلك التقييم الذي يعده حاليا فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري، والذي يعمل تحت رعاية الأمم المتحدة. وكان من المزمع أصلا عقد أول استعراض حكومي دولي رسمي في عام ٢٠٠٠، غير أن أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقترح الآن أن يُعقد في عام ٢٠٠١ أو ٢٠٠٢، مع إمكانية إجراء استعراض أولي قبل ذلك.

٣٤ - وعلى الرغم من أن عملية تقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي رسميا لم تجر بعد، فمن الممكن تقديم ملاحظات أولية بعد مرور ثلاث سنوات على اعتماده. وبناء على دعوة من حكومة هولندا، افتُتح مكتب التنسيق لبرنامج العمل العالمي في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وحتى كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، لم يكتمل ملاك الموظفين تماما بعد، ويضطلع حاليا بإجراءات تعيين المدير. وبغية تسهيل التعاون فيما بين الوكالات، خاصة فيما يتعلق بآلية تبادل المعلومات، دعا مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في دورته التاسعة عشرة، اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية إلى الاضطلاع بمهام لجنة توجيه مشتركة بين الوكالات للتعاون التقني وتقديم المساعدة فيما يتعلق ببرنامج العمل العالمي، وذلك بالتعاون مع اللجنة الفرعية المعنية بالموارد المائية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، وتمثل فيها المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة<sup>(٣٣)</sup>. وحتى الآن، لا تزال المناقشات المتعلقة بالمسؤوليات في المستقبل في مرحلة أولية جدا. ونظر اجتماع مخصص للجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية عُد في لاهاي في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨، في مشروع ورقة استراتيجية تحدد الإجراءات المقترحة؛ وسيُعقد مكتب التنسيق لبرنامج العمل العالمي عملية تشاور مع المنظمات غير الحكومية من أجل الاستمرار في مناقشة هذه المسألة في نيسان/أبريل - أيار/مايو ١٩٩٩. وأشار برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أنه ينوي عقد اجتماع تقني في عام ١٩٩٩ من أجل إنشاء أفرقة تنفيذ توجيهية أو تقنية لآلية تبادل المعلومات المركزية. وقد افتُتحت مؤخرا صفحة استقبال مركزية مؤقتة لمكتب التنسيق لبرنامج العمل العالمي (<http://www.chem.unep.ch/gpa>). كما أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة صفحة استقبال أولية عن الملوثات العضوية الثابتة. وتوضع خطط لبدء الجزء المتعلق بالفلزات الثقيلة في مركز تبادل المعلومات. إلا أنه مما عرقل تطوير مركز تبادل المعلومات أن مجالس إدارة ثلاث وكالات فقط وهي (منظمة الصحة العالمية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو) اتخذت قرارات لدعم برنامج العمل العالمي، وقد أشارت كل من منظمة الصحة العالمية والمنظمة البحرية الدولية إلى أنها لن تتمكن من الاضطلاع بدور الوكالة الرائدة لفئات المصادر التي تخص كلا منها دون الحصول على موارد مالية إضافية. ووافقت منظمة الأغذية والزراعة من حيث المبدأ على التعاون في تنفيذ برنامج العمل العالمي، وبخاصة فيما يتعلق بمجالات المواضيع التي تشمل المغذيات

وتحريك الرواسب. وتحث الحكومات على متابعة اتفاتها على وجه السرعة، على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ١٨٩/٥١ ومقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ١٤/١٩ ألف، من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة في مجالس إدارة المنظمات والبرامج ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية المختصة، من أجل اعتماد برنامج العمل العالمي رسمياً، ومنح الأولوية المناسبة لتنفيذه في برامج عمل كل منها وفقاً لولاية كل منظمة.

٣٥ - ربما كان أكثر ما اضطع به من أنشطة فنية لدعم برنامج العمل العالمي، هو ما تم على الصعيد الإقليمي. فقد عقد برنامج الأمم المتحدة للبيئة مجموعة من حلقات العمل التقنية الإقليمية خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٨ تحت رعاية برنامج البحار الإقليمية، ويعتزم عقد حلقتي عمل أخريين في عام ١٩٩٩. وقد أشارت الحكومات، في جميع حلقات العمل التي عقدت حتى الآن، إلى أن مياه المجاريير تمثل مصدر التلوث الذي له الأولوية الرئيسية، ونتيجة لذلك ينظر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إمكانية عقد مؤتمر عالمي، بحلول عام ٢٠٠٠، لمعالجة موضوع مياه المجاريير باعتبارها مصدر التلوث البري ذا الأولوية الرئيسية الذي يؤثر على صحة الإنسان والنظام البيولوجي.

٣٦ - وفي حزيران/يونيه ١٩٩٨، عقد مكتب البرنامج في لاهاي أول مشاوراة إقليمية بشأن برنامج البحار شارك فيها ممثلو الأمانات والوحدات التنسيقية لبرنامج البحار الإقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وممثلو غيرهما من المنظمات الإقليمية. ومن بين المسائل التي نوقشت تنفيذ برنامج العمل العالمي بما في ذلك إقامة مركز لتوزيع المعلومات على الصعيد الإقليمي. وأعدت أو توجد قيد الإعداد في عدة مناطق مشاريع برامج عمل إقليمية لدعم برنامج العمل العالمي. ويعمل مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي على تشجيع اعتماد هذه البرامج الإقليمية كما سيسعى إلى تيسير وضع مشاريع لتمويلها من جانب المنظمات المعنية في مناطق عديدة.

٣٧ - ولا يزال التمويل يشكل عقبة رئيسية أمام تنفيذ برنامج العمل العالمي. وقد أفاد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن المشاريع التي تدعم أهداف برنامج العمل العالمي قد تكون مؤهلة للتمويل من جانب مرفق البيئة العالمي، بالرغم من أن برنامج العمل العالمي بنفسه لن يمول من المرفق. وهكذا فإن إنشاء مركز لتبادل المعلومات والحفاظ عليه، مثلاً، سيحتاج إلى تمويل إضافي من مصادر أخرى. ومن المتوقع أن يشكل حشد الموارد المالية، بما في ذلك من القطاع الخاص، نشاطاً رئيسياً من أنشطة مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي.

٣٨ - وتمت مناقشة هذه المسائل وغيرها خلال مشاوراة دولية - حكومية غير رسمية عقدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في لاهاي في أيار/مايو ١٩٩٨ بغرض استعراض الوضع الراهن وما ينبغي اتخاذه مستقبلاً من خطوات لتنفيذ برنامج العمل العالمي. وأبلغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة المشاركين في المشاوراة "بأنه بدأ عدداً من الأنشطة ذات الصلة خلال السنتين الأخيرتين؛ وإن كان عدد كبير منها قد تم على أساس مخصص، ويعزى ذلك، إلى حد كبير، لعدم كفاية الموارد البشرية"<sup>(٤)</sup>. كما جرى الإعراب عن القلق من انعدام

الزخم في تنفيذ برنامج العمل العالمي، وذلك خلال حلقة العمل الثانية المعنية بالمحيطات المنعقدة مؤخراً في لندن، والتي خلصت إلى أن تنشيط برنامج العمل العالمي أمر أساسي<sup>(٣)</sup>. ويؤمل أن تسهم إعادة هيكلة أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وحل مشكلة حالات التأخير الأخرى في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تيسير تنفيذ برنامج العمل العالمي. كما أن المجتمع الدولي بحاجة إلى تسليط الضوء على المسألة بوصفها ذات أولوية ضمن جداول أعمال جميع الهيئات الدولية - الحكومية ذات الصلة.

#### باء - إدارة مصائد الأسماك

٣٩ - بدأ واضحاً، خلال النصف الثاني من التسعينيات، حدوث ركود في مجموع المحاصيل المستخرجة من مصائد الأسماك البحرية رئي أنه نتيجة لتزايد عدد مصائد الأسماك التي بلغت أو تجاوزت مستوى استدامتها الأمثل على المدى الطويل، إثر تزايد الكميات المصادة عالمياً في السبعينيات والثمانينيات، وذلك على نحو ما تمت الإشارة إليه في الفرع الثاني أعلاه. بيد أن هناك نقطة إيجابية تتمثل في أن منظمة الأغذية والزراعة خلصت في دراسة أجرتها في عام ١٩٩٧ عن آفاق مستقبل مصائد الأسماك إلى إمكانية زيادة إنتاج مصائد الأسماك بمقدار ١٠ ملايين طن سنوياً على الأقل وإلى حدود ٢٠ مليون طن سنوياً إذا خفّت الضغوط الناجمة عن أنشطة الصيد بما يتيح للأرصدة أن تتكاثر، واعتماد تدابير إدارية فعالة بما في ذلك التقليل من المرتجع والفاقد<sup>(٤)</sup>.

٤٠ - والعناصر الضرورية لإدارة مصائد الأسماك إدارة سديدة معروفة جيداً وهي: وضع استراتيجية ترمي بوضوح إلى تحقيق الاستدامة الايكولوجية والاقتصادية والاجتماعية؛ وإقامة وكالات ومؤسسات بحوث فعالة خاصة بمصائد الأسماك؛ وإنشاء قطاع لمصائد الأسماك تعاوني ومنظم ومدروس؛ ووضع قوانين مناسبة وإقامة مؤسسات قانونية مناسبة بما في ذلك لأغراض الرصد والإشراف والمراقبة من أجل الردع؛ وإقامة روابط مناسبة مع الهيئات الإقليمية والدولية. ومن المتطلبات الأساسية لتأمين استدامة مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية على المدى الطويل التنفيذ الكامل لمدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك الذي يتسم بروح المسؤولية التي اعتمدها مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في عام ١٩٩٥، وغيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بمصائد الأسماك. ويعد توافر الإرادة السياسية لقبول وتنفيذ هذه الاتفاقات واعتماد سياسات وطنية محكمة التصميم لدعمها، أمورا أساسية لتيسير إدخال التغييرات الهيكلية اللازمة في قطاع مصائد الأسماك. وكما لاحظت منظمة الأغذية والزراعة فإن المجموعة المعقدة من الضغوط الداخلية والخارجية التي يتعرض لها قطاع مصائد الأسماك تقتضي استجابات تتسم بالتحلي بروح المسؤولية وتتم في الوقت المناسب، ومنسقة وشاملة من جانب الإدارات الوطنية والهيئات الإقليمية المعنية بمصائد الأسماك إذا أريد تعزيز الإدارة السديدة. ويتعين على الدول الساحلية والدول صاحبة أساطيل الصيد أن تتخذ إجراءات على سبيل الأولوية من أجل التقليل من تجاوز الطاقات للموارد في المصائد والحد من الصيد العرضي ولا سيما الصيد العرضي للأنواع المهددة بالانقراض وتحسين نظم المعلومات وخاصة فيما يتعلق بأساطيل الصيد في أعالي البحار. لكن هناك أيضاً حاجة إلى اعتماد نهج عالمي لمعالجة مشكلة تجاوز الطاقة للموارد على الصعيد العالمي، ويتعين إدراك القيمة الحقيقية للأسماك والمنتجات السمكية من حيث

إسهاماتها الاقتصادية والاجتماعية فضلا عن كلفتها البيئية (مثل تربية الأحياء المائية بدون مراقبة)، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، التي زاد صافي قيمة صادراتها السمكية، الآن، بحيث أصبح يقدر بـ ١٣ بليون دولار سنويا.

٤١ - ويشكل النهج التحوطي إزاء إدارة مصائد الأسماك على صعيد العالم سمة من السمات الرئيسية لمدونة قواعد السلوك التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية. ويمكن تعريف النهج التحوطي، على النحو الذي صيغ به في المبدأ ١٥ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، على النحو الآتي: "حيثما تكون هناك مخاطر إلحاق أضرار جسيمة وغير قابلة للإصلاح، لا يجوز التذرع بانعدام التأكد العلمي التام لإرجاء اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع تدهور البيئة". وقد تضمن التقرير الأخير للجنة المستقلة العالمية المعنية بالمحيطات مجموعة من الوسائل التحوطية للحفاظ على الموارد البحرية، وتشمل إقامة مناطق محمية وتقييد الوصول إليها (مثل المحميات البحرية، والحصص ومواسم حظر الصيد)؛ وحقوق الملكية (مثلا الحصص الفردية القابلة للتحويل، وتراخيص الصيد)؛ والضرائب والرسوم؛ والجزاءات والغرامات والحوافز المالية<sup>(٧٦)</sup>.

٤٢ - وقد حظيت إحدى هذه الوسائل، وهي إنشاء مناطق بحرية محمية يمنع فيها الصيد للحد من الإفراط في صيد الأسماك وإنعاش الأرصد السمكية المتناقصة، باهتمام متزايد، خلال السنوات الأخيرة، من جانب الحكومات والمنظمات الإقليمية وغير الحكومية. ويقدر أن المناطق المحمية البحرية القائمة التي يمنع فيها الصيد وعددها ٣٢٤ ١ منطقة لا تشكل سوى نسبة تقل عن ١ في المائة من المساحة البحرية على الأرض، ولذلك فإن مجال توسيعها ما زال كبيرا<sup>(٧٧)</sup>. وتبلغ مساحة أكبر هذه المناطق في العالم ٣٥٠ ٠٠٠ كلم<sup>٢</sup> وهي المنتزه البحري للحاجز المرجاني العظيم في استراليا، ثم أحدثت استراليا، في عام ١٩٩٨، ثاني أكبر منطقة لمنع الصيد وهي المنتزه البحري لخليج استراليا الكبير. والسلطات الوطنية هي التي حددت بنفسها جميع المناطق المحمية البحرية تقريبا التي يمنع فيها الصيد، لأن العقوبات القانونية والممارسات ستحول دون وجود هذه المناطق، على ما يبدو، في أعالي البحار؛ وهناك استثناء واحد يتمثل في ملجأ الحيتان في المحيط الهندي والمحيط الجنوبي اللذين أنشأتهما اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان. واقترحت استراليا إعداد نظام تمثيلي عالمي للمناطق البحرية المحمية بغرض تشجيع الدول على إقامة مناطق لمنع الصيد في المياه البحرية الخاضعة لولايتها والمشاركة بين عدة ولايات وطنية.

٤٣ - وهناك مقترح آخر للمساعدة في إدارة مصائد الأسماك يتمثل في التوسيم الايكولوجي أو الاعتماد. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٨، بدأ مجلس الإشراف البحري، الذي أنشئ في عام ١٩٩٦ بمبادرة مشتركة بين مؤسسة يونيليفر (Unilever) والصندوق العالمي للطبيعة وأصبح الآن هيئة مستقلة غير حكومية لا تستهدف الربح، برنامجا متعلق بالاعتماد. ويسعى إلى إنشاء نظام لمنح الشهادات لمصائد الأسماك كلاً على حدة أو للأرصد السمكية إضافة إلى ممارسات الصيد وأدوات الصيد وفرادى الصيادين، يثبت أن عملية الصيد تمت بطريقة مستدامة، بدءاً بسفن الصيد وانتهاءً بالمستهلك. وسوف يعقد المجلس مؤتمراً بشأن هذه المسألة وغيرها من المسائل المتعلقة بمصائد الأسماك، في نيويورك يومي ١٩ و ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩.

بحيث يتزامن مع انعقاد الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة<sup>(٧٨)</sup>. ومن جهة أخرى عقدت منظمة الأغذية والزراعة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ مشاورات تقنية حول جدوى وضع مبادئ توجيهية للتوسيم الأيكولوجي للأغذية السمكية المستخرجة من المصائد اتفقت على أمور منها ضرورة توافق أي مبادئ توجيهية للتوسيم الأيكولوجي يتم وضعها مع مدونة قواعد السلوك للصيد المتسم بروح المسؤولية وكذا مع الأعمال ذات الصلة الجارية، مثل التي تضطلع بها منظمة التجارة العالمية؛ وأن تكون تلك المبادئ طوعية من حيث طابعها وموجهة نحو الأسواق؛ وأن تعترف بالحقوق السيادية للدول وتمثل لجميع القوانين واللوائح ذات الصلة، وألا تكون تمييزية وأن تتيح المنافسة النزيهة وحرية التجارة؛ وأن تستحدث مسائلة تتسم بالشفافية؛ وأن تستند إلى أفضل الأدلة العلمية. ولم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن الفائدة العملية وقيام منظمة الأغذية والزراعة بوضع مشروع المبادئ التوجيهية التقنية للتوسيم الأيكولوجي وجدواها، ولكن اقترح القيام بمزيد من العمل لتقدير تكاليف وفوائد نظام التوسيم الأيكولوجي ومدى تمخضه عن مكاسب فعلية صافية لمصائد الأسماك<sup>(٧٩)</sup>.

٤٤ - وتتسم مسألة الإعانات بالتعقيد. فقد كانت منظمة الأغذية والزراعة أول من قام بمحاولة شاملة في عام ١٩٩٢ لتقدير الإعانات المقدمة، عالمياً، إلى قطاع الصيد، وخلصت إلى أن بلدان العالم تدفع ١٢٤ بليون دولار لصيد ما قيمته ٧٠ بليون دولار من الأسماك، وبذلك تكون قيمة الإعانات السنوية ٥٤ بليون دولار. وقد أسفرت التعديلات التي أدخلت فيما بعد على المنهجية عن تنقيحات منخفضة بصورة كبيرة، من جانب مؤسسات منها البنك الدولي، بحيث تراوحت بين ١٤ و ٢٠ بليون دولار سنوياً<sup>(٨٠)</sup>، ومع ذلك فإن هذا المبلغ لا يزال يعادل حوالي ربع قيمة كميات الأسماك البحرية المصادة، وبذلك يتضح أن الإعانات تشكل أحد الأسباب الرئيسية للإفراط في الصيد وتجاوز طاقات الصيد، وهو أمر يستحق مزيداً من الاهتمام. وحثت الجمعية العامة، في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة المنعقدة في عام ١٩٩٧ الحكومات على أن تبحث الآثار السلبية والإيجابية للإعانات على حفظ وإدارة مصائد الأسماك من خلال المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية المعنية وأن تنظر، في ضوء تلك الدراسات التحليلية، في اتخاذ الإجراءات المناسبة.

#### جيم - التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي

٤٥ - لفت كل من السنة الدولية للمحيطات في عام ١٩٩٨، والمعرض العالمي للمحيطات الذي نُظِم في لشبونة في عام ١٩٩٨ انتباه العالم إلى ثروات المحيطات وكذا إلى المخاطر التي تتهدد استخدام موارد المحيطات والتمتع بها على نحو مستدام. وفي عام ١٩٩٨، أكملت اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات والتي يرأسها الرئيس البرتغالي السابق ماريو شواريس تقريرها الذي شكّل معلماً بارزاً، وعنوانه "المحيطات: مستقبلنا"<sup>(٨١)</sup>. وقد تناول ذلك التقرير وغيره من التقارير وكذا الحلقات الدراسية والمؤتمرات مفهوم إدارة المحيطات باعتباره ذا أولوية خاصة يستوجب الاهتمام على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، وتجسد توافقاً متنامياً في الآراء بين الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية

مفاده أن النظام المعمول به حاليا قد لا يكون فعالا بالقدر الكافي لحل المشاكل المتعددة الأبعاد التي تعاني منها المحيطات<sup>(٣١)</sup>.

٤٦ - واستنادا إلى إدراك الترابط الوثيق بين مشاكل المحيطات والحاجة إلى النظر فيها على نحو جامع، فإن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تشكل إطارا قانونيا للفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١، وأساسا لوضع نظام لإدارة المحيطات. وينبغي أن يتجسد هذا المفهوم المتكامل في الطريقة التي تبحث بها الأمم المتحدة مسائل المحيطات؛ بيد أن بعض المعلقين يرون أن النقاش والعمل على الصعيد الحكومي - الدولي مشتتتان للغاية، بسبب النهج القطاعي الذي تتبعه مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والذي تطور على مر السنين.

٤٧ - وفي الوقت نفسه، تجري الجمعية العامة مناقشة سنوية للتطورات المتعلقة بالمحيطات والبحار، تحت البند الموسع من جدول أعمالها بعنوان "المحيطات وقانون البحار". غير أنه من المقرر عادة أن تدوم هذه المناقشة يوما واحدا فقط وهي مدة قد لا تكون كافية للاضطلاع بهذه المهمة. وهناك قدر من الإدراك بأن تحقيق أهداف الاتفاقية والفصل ١٧ يستلزم أن تضطلع الجمعية العامة بدور أكثر نشاطا في إدارة المحيطات بصورة رشيدة من خلال توقع مجالات الاهتمام وإعداد الاستراتيجيات الكفيلة بمعالجتها معالجة فعالة. وقد عبر عدد من الدول الأعضاء عن هذا الرأي في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية<sup>(٣٢)</sup>، وفي المنتديات الأخرى المعقودة في الآونة الأخيرة، مثل حلقة عمل لندن الثانية المعنية بالمحيطات التي اقترحت أن يطلب من الجمعية العامة النظر في سبل توسيع نطاق المناقشة السنوية عن المحيطات وقانون البحار وإعدادها بوجه أفضل<sup>(٣٣)</sup>.

٤٨ - وأشار بعض المراقبين إلى ضرورة إنشاء منتدى جديد عن المحيطات، مثل اللجنة الدائمة الجامعة التابعة للجمعية العامة، للتحضير للمناقشة السنوية ومتابعتها على نحو ملائم. وقد لاحظ الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، في خطابه الذي ألقاه في الجمعية العامة في عام ١٩٩٧، أن هذه المسألة قد أثيرت في اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقية، وأن الحاجة إلى إنشاء منتدى إضافي "جلية في حد ذاتها". واستطرد يقول إنه لم تتم بعد إتاحة منتدى مناسب يمكن المجموعات ذات المصلحة من المشاركة التامة ويتيح تبادل الآراء في ما بينها على نطاق واسع. وقد شعرت فئات اقتصادية وبيئية وفئات أخرى بأن المناقشة في الجمعية العامة بشأن الموضوعات ذات الصلة بالمحيطات كانت تميل إلى تفضيل الجوانب القانونية والسياسية، وأن التطورات في مجالات الاهتمام الأخرى، حيث تحدث تطورات كبرى، غير ممثلة بالقدر المناسب في المناقشة. ويكمن التحدي بالنسبة للجمعية العامة في كيفية الاستجابة لمختلف المبادرات الرامية إلى إنشاء منتدى عالمي يعبر عن هذا النهج المتكامل<sup>(٣٤)</sup>.

٤٩ - وقد اقترحت اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات، أن يعقد، في وقت مبكر، مؤتمر للأمم المتحدة عن المسائل المتعلقة بالمحيطات للإسراع بعملية التغيير والابتكار في النظام الدولي الحكومي. وتقترح اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات أن يتخذ مثل هذا المؤتمر الاتفاقية وغيرها من

المعاهدات الدولية أساسا له دون أن يكون هيئة لوضع القوانين. وتحت اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات على إنشاء مرصد عالمي لشؤون المحيطات بغية إجراء رصد مستقل لنظام إدارة المحيطات والاضطلاع بدور "المراقب الخارجي" لشؤون المحيطات، واقترحت اللجنة أيضا عقد منتدى عالمي مستقل عن المحيطات يمثل المجتمع المدني وكافة أصحاب المصالح. وبالإضافة إلى ذلك، اقترحت اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات إجراء استعراض شامل لولايات وبرامج جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المختصة بشؤون المحيطات<sup>(٣٥)</sup>.

٥٠ - وظل مفهوم الإدارة المتكاملة لمجال المحيطات معروضا على المجتمع الدولي لأكثر من ثلاثة عقود. وقد عرضت حكومة مالطة الأفكار المتعلقة بكيفية إدارة "التراث المشترك للإنسانية" (أعالي البحار في ما وراء الولاية القانونية الوطنية) على الجمعية العامة منذ عام ١٩٦٧. وقد أثار وزير خارجية مالطة اللاحق ورئيس الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة المسألة مرة أخرى، واقترح، في عام ١٩٩٠، أن يمنح مجلس الوصاية الولاية الجديدة لتنسيق الحماية الدولية لهذا التراث المشترك، ومن ضمنه المحيطات والبحار والغلاف الجوي والفضاء الخارجي. وقد أيد الأمين العام مفهوم الوصاية الجديد هذا في تقريره، المؤرخ تموز/يوليه ١٩٩٧، عن إصلاح الأمم المتحدة (انظر A/51/950، الفقرتين ٨٤ و ٨٥)<sup>(٣٦)</sup>.

٥١ - وقد أثارت الطبيعة القطاعية التي تتسم بها، بصفة عامة، المؤسسات العاملة في شؤون المحيطات؛ ومنظمات الأمم المتحدة جزء منها، مخاوف من التجزئة وعدم التنسيق، فمثلا خلصت لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الرابعة، وهي تقوم بتقييم الألفية المشتركة بين الوكالات، التي أنشئت لتغطية المسائل المتعلقة بالمحيطات، في أعقاب مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية إلى أنه ينبغي دعوة الأمين العام إلى استعراض أعمال اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، التابعة للجنة التنسيق الإدارية، بغية تحسين وضعها وفعاليتها، ولا سيما ضرورة توثيق الروابط المشتركة، وبخاصة بين أمانة اللجنة الفرعية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وذلك تلبية للحاجة إلى تحسين التنسيق<sup>(٣٧)</sup>. ووفقا لهذا القرار، انتخبت اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية، في عام ١٩٩٧، مدير فرع المياه في برنامج الأمم المتحدة للبيئة رئيسا جديدا لها ظل يشغل هذا المنصب إلى أن ترك البرنامج في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، بينما واصلت اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية/اليونسكو الاضطلاع بأمانة هذه اللجنة. ويقوم مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية بمهام نائب الرئيس. وفي الوقت الراهن، يتألف الأعضاء الآخرون الرئيسيون من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة النووية والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشعبة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وشاركت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمة الهيدروغرافية الدولية والمجلس الدولي لاستكشاف البحار في دورات هذه اللجنة الفرعية.

٥٢ - ويبدو أن مجموعة من الصعوبات التي تكتنف الاتصالات بين الأمانات والمشكلات المتعلقة بالتوظيف قد أضعفت الدور التنسيقي المرتقب من اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنسيق الإدارية في عملها

بوصفها قائمة بإدارة مهام اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتنمية المستدامة فيما يتعلق بالفصل ١٧ وأعمالها التحضيرية للدورة السابعة عشرة للجنة. وقد استفاد مشروع تقرير الأمين العام عن المحيطات والبحار، الذي كلّفت اللجنة الفرعية بإعداده، من مساهمات عدد قليل فقط من المنظمات الأعضاء في هذه اللجنة. ولذلك، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير عن الأنشطة ذات الصلة ببعض المسائل الهامة غير مكتملة وغير منقحة كما يرجى. ولهذا السبب، قد ترغب اللجنة في التأكيد مجدداً على طلبها إلى الأمين العام بأن يستعرض طريقة عمل اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية والتابعة للجنة التنسيق الإدارية بغية تحسين فعاليتها.

٥٣ - ودعت اللجنة، في دورتها الرابعة، الأمين العام أيضاً والرؤساء التنفيذيين لوكالات منظومة الأمم المتحدة ومنظماتها الراعية لفريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري لاستعراض اختصاصات اللجنة وتكوينها وطرائق عملها بغرض تحسين فعاليتها وشموليتها مع الإبقاء على وضعها كمصدر لتقديم المشورة العلمية المقبولة والمستقلة<sup>(٢٨)</sup>. وقد أيدت حلقة العمل الثانية المعنية بالمحيطات والمعقودة في لندن في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ هذه التوصية، وحثت أيضاً على توفير الوسائل للنظر في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للمسائل التي يدرسها فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري. ودعت المنظمة البحرية الدولية، بوصفها الأمانة الإدارية لفريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري، إلى عقد اجتماع مشترك بين الأمانات، في آب/أغسطس ١٩٩٩، لاستعراض اختصاصات الفريق وطريقة عمله، استجابة لتوصيات اللجنة. ويضطلع فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري عادة بأنشطته من خلال الأفرقة المتخللة للدورات. وفي عام ١٩٩٦، أنشأ هذا الفريق العامل المعني بالتقييمات البيئية البحرية، الذي يضطلع فيه برنامج الأمم المتحدة بدور الوكالة الرئيسية، والذي يقوم بتقييم الأنشطة المنطلقة من الأرض لعام ١٩٩٩. ومن المقرر إجراء التقييم الكامل المقبل لحالة البيئة البحرية في عام ٢٠٠٢. وقد أنشأ فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية للتلوث البحري أيضاً آليات تعاونية مع مشروع التقييم العالمي للمياه الدولية، وهو مشروع مدته أربع سنوات تبلغ تكلفته ١٣ مليون دولار ويموله مرفق البيئة العالمية وحكومة السويد ومصادر أخرى، ويقوم بتنفيذه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجالات الاهتمام المشترك خلال فترتي الاستعراض.

### الحواشي

- (١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٨ (E/1996/28) الفصل الأول، الجزء جيم، القرار ١٥/٤، الفقرة ٤٥ (أ).
- (٢) انظر قرار الجمعية العامة S-19/2، المرفق، الفقرة ٣٦.
- (٣) انظر تقرير الرئيس المشارك لحلقة عمل لندن عن المحيطات، لندن، ١٠-١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.
- (٤) انظر Nadia Scialabba (ed.) Integrated Coastal area management and agriculture, forestry and fisheries: FAO Guidelines, Rome, FAO.
- (٥) استنادا إلى النشرة الصحفية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨.
- (٦) انظر World Resources Institute, World Resources, 1996-1997، مرجع ورد ذكره في Scialabba (Oxford University Press, 1996)، المرجع السابق ص ١٠ و ١١.
- (٧) انظر World Resources Institute, International centre for the living Aquatic Resources management, World conservation centre and United Nations Environment, Reefs at Risk: a map-based indicator of threats to the world's coral reefs (Washington, D.C., 1998).
- (٨) انظر المبادرة الدولية المتعلقة بالشعب المرجانية (International Coral Reef Initiative)، "دعوة مجددة للعمل" والمرفق. الندوة الدولية عن إدارة النظام الإيكولوجي المداري البحري (International Tropical Marine Ecosystems management Symposium)، تاونزفيل، استراليا، ٢٣-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. معلومات عن تبييض المرجان مقدمة من الشبكة العالمية لرصد الشعب المرجانية (Global Coral Reef Monitoring Network)، مشروع مشترك بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة. وقد نظر الاجتماع الرابع لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيئي (براتسلافا، أيار/مايو ١٩٩٨) في هذه الظاهرة أيضا وطلب من هيئته الفرعية للاستشارة الفنية والتكنولوجية تقديم المعلومات المناسبة إلى الاجتماع الخاص للأطراف في الاتفاقية، ودعا أيضا منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى معالجة هذه المسألة على وجه السرعة.

الحواشي (تابع)

(٩) وفقا للشرح المقدم من فريق الخبراء المشترك المشمول برعاية الأمم المتحدة المعني بالنواحي العلمية لحماية البيئة البحرية، ١٩٩٦.

(١٠) تحدد ولاية جاكرتا، المدرجة كجزء من البيان الوزاري الذي اعتمده الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في جاكرتا في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، الموارد البحرية والساحلية الحية، والمناطق البحرية والساحلية المحمية، وتربية الأحياء البحرية، والأنواع الغريبة، بوصفها مسائل ذات أولوية.

(١١) انظر: مؤتمر البلدان الأفريقية المعني بإدارة المتكاملة المستدامة للسواحل، مابوتو، ١٨-٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٨، المحضر الموجز للاستنتاجات الرئيسية والتوصيات المحددة (مابوتو، وزارة تنسيق الشؤون البيئية، ١٩٩٨).

(١٢) انظر: "إعلان كيب تاون بشأن العملية الأفريقية لتنمية وحماية البيئة الساحلية والبحرية، ولا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى"، الذي اعتمده مؤتمر التعاون لأغراض تنمية وحماية البيئة الساحلية والبحرية في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، الذي عقدته اللجنة الاستشارية لحماية البحر في كيب تاون في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨؛ وأعلن وزير التنمية الدولية في المملكة المتحدة في أثناء المؤتمر أن حكومته سوف تمويل برنامجا قيمته ٢٠ مليون جنيه استرليني لدعم المجتمعات الصغيرة المعتمدة على صيد السمك في ٢٤ بلدا في غرب أفريقيا.

(١٣) انظر: منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، "دراسة متعمقة لأنماط المصيد من الأسماك البحرية وآفاق المستقبل"، روما، ١٩٩٧؛ إضافة إلى مختلف البيانات الصحفية الصادرة عن الفاو في عام ١٩٩٨. وتشمل حسابات الفاو ٢٠٠ مورد رئيسي من الموارد السمكية تشكل ٧٧ في المائة من المصيد من الأسماك البحرية في العالم.

(١٤) انظر: الفقرات ٢٦١-٢٦٥؛ ويتضمن التقرير أيضا استعراضا شاملا بحسب المناطق لحالة مصائد الأسماك وتدابير الحفظ والإدارة (الفقرات ٢٦٦-٢٩٢).

(١٥) انظر: منظمة الأغذية والزراعة، تقرير الدورة الأولى للجنة الاستشارية للبحوث المتعلقة بمصائد الأسماك، روما، ٢٥-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

### الحواشي (تابع)

(١٦) انظر: منظمة الأغذية والزراعة، اللجنة المعنية بمصائد الأسماك، الدورة الثالثة والعشرون، روما، ١٩-١٥ شباط/فبراير ١٩٩٩، الوثيقة COFI/99/5، الجزء الثالث؛ ومنظمة الأغذية والزراعة، "إدارة طاقة صيد الأسماك: مسألة جديدة ولكنها حاسمة لاستدامة مصائد الأسماك في العالم"، تقرير مقدم إلى الاجتماع الوزاري المعني بتنفيذ مدونة سلوك مصائد الأسماك المسؤولة، روما، ١٠ و ١١ آذار/مارس ١٩٩٩.

(١٧) انظر: منظمة الأغذية والزراعة، "إدارة طاقة صيد الأسماك ..."، الفقرة ٧.

(١٨) انظر، على سبيل المثال، المقالة المنشورة في صحيفة نيويورك تايمز في عددها الصادر في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، المعنونة "Gaps in sea laws shield pollution by cruise lines"؛ وتناولت هذه المقالة قضية دامت أربع سنوات رفعت في الولايات المتحدة ضد شركة Royal Caribbean Cruise Line التي أقرت في النهاية بأنها ألقت نفايات نضطية في البحر وحكّم عليها بدفع غرامة قدرها ٩ ملايين دولار.

(١٩) انظر: الوثيقة المشتركة المؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ التي أعدها الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة والاتحاد الدولي لعمال النقل واللجنة الاستشارية لنقابات العمال، لدى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وانضم إلى هذه المجموعة مجلس "غرين بيس" الدولي.

(٢٠) انظر: المنظمة البحرية الدولية، تقرير الاجتماع الاستشاري للأطراف المتعاقدة في اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى لعام ١٩٧٢، لندن، ١٤-١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨؛ ويرد بيان غير ذلك من الأنشطة التي اضطلعت بها المنظمة البحرية الدولية مؤخرا في: المنظمة البحرية الدولية، لجنة حماية البيئة البحرية، تقرير المنظمة البحرية الدولية إلى لجنة التنمية المستدامة، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وثيقة أساسية.

(٢١) انظر: تقرير المنظمة البحرية الدولية إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها الرابعة، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٨ (E/1996/28)، الفصل الأول - جيم، المقرر ١٥/٤، الفقرات ٢٦-٢٨؛ وتقرير المنظمة البحرية الدولية إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة.

(٢٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، ١٩٩٧، الملحق رقم ٢٥ (A/52/25)، المقرر ١٤/١٩ ألف،

الفقرة ١٢.

### الحواشي (تابع)

(٢٣) للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، "تقرير عن حالة تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية"، تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.20/32): والتقرير المرحلي عن تنفيذ برنامج العمل العالمي، المقدم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى حلقة عمل لندن الثانية المعنية بالمحيطات، لندن، ١٠-١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

(٢٤) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، "النظر في اتخاذ خطوات إضافية واعتماد جدول زمني وطرائق لأنشطة مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي في لاهاي"، ورقة مناقشة مقدمة إلى المشاورة الحكومية الدولية غير الرسمية حول برنامج العمل العالمي، لاهاي، ١١ و ١٢ أيار/ مايو ١٩٩٨.

(٢٥) انظر: منظمة الأغذية والزراعة، "دراسة متعمقة لأنماط الصيد من الأسماك البحرية وآفاق المستقبل" (١٩٩٧)، وقد أعدت هذه الدراسة بالاستناد إلى R.J.R. Grainger and S.M. Garcia, Chronicles of Marine Fishery Landings (1950-1994): Trend Analysis and Fisheries Potential ورقة الفاو التقنية رقم ٣٥٩ عن مصائد الأسماك (روما، ١٩٩٦).

(٢٦) انظر: اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات، The Ocean: Our Future (Cambridge University Press, 1998)، الصفحات ١٠٨-١١٠.

(٢٧) انظر: المرجع نفسه، الصفحات ١٩٩-٢٠١، بالاستناد إلى مصادر مختلفة.

(٢٨) انظر: مجلس الإشراف البحري، MSC News، مختلف الأعداد والمعلومات الأساسية؛ ويحمل مؤتمر مجلس الإشراف البحري عنوان "مصائد الأسماك المستدامة: خيارات للمستقبل"، وسوف يُعقد في نيويورك في فندق Regal United Nations Plaza Hotel.

(٢٩) انظر: منظمة الأغذية والزراعة، Report of the Technical Consultation on the Feasibility of Developing Non-Discriminatory Technical Guidelines for Eco-Labeling of Products from Marine Capture Fisheries، روما، ٢١-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، تقرير الفاو رقم ٥٩٤ عن مصائد الأسماك.

(٣٠) انظر: منظمة الأغذية والزراعة، "حالة الأغذية والزراعة" (روما، ١٩٩٢)؛ و Matteo Milazzo، Subsidies in World Fisheries: A re-examination ورقة البنك الدولي التقنية رقم ٤٠٥ (١٩٩٨)؛ وللاطلاع على مناقشة مختلف المنهجيات المستخدمة في حساب الإعانات المالية فضلا عن علاقتها بالقانون التجاري الدولي، انظر: Christopher D. Stone، "Too many fishing boats, too few fish: can trade laws trim subsidies and restore the balance in global fisheries?"، المجلد ٢٤ (١٩٩٧)، العدد ٣، الصفحة ٥٠٥.

### الحواشي (تابع)

(٣١) يتجلى الطابع المتعدد الأبعاد الذي تتسم به المحيطات في صلة البيئة البحرية والساحلية وأعالي البحار بالقضايا الأمنية العامة. وكما أوضح في مؤتمرين دوليين عقدا مؤخرا بشأن المحيطات والأمن، قد يكون من الأسهل تعبئة الهيكل الأساسي السياسي والاقتصادي اللازم لو وضعت استراتيجية حماية محيطات العالم ضمن إطار أمن المحيطات: الأمن الاقتصادي والأمن الغذائي والأمن البيئي والأمن السياسي. انظر: اللجنة الاستشارية لحماية البحر، "Towards Enhanced Ocean Security into the Third Millennium" (نحو تعزيز أمن المحيطات دخولاً في الألفية الثالثة)، تقرير مؤتمر اللجنة الاستشارية لحماية البحر ومنظمة البرلمانين العالمية من أجل بيئة متوازنة المعنى بموضوع "نحو تعزيز أمن المحيطات دخولاً في الألفية الثالثة"، ستكهولم، ٣١ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ١٩٩٨، ومؤتمر اللجنة الاستشارية لحماية البحر المعنى بموضوع "المحيطات والأمن"، واشنطن العاصمة، ١٩-٢١ أيار/مايو ١٩٩٧. وأسفر هذان المؤتمران عن استراتيجية عمل ستكهولم وإعلان بوتوماك، على التوالي.

(٣٢) انظر: البيانين الصحفيين الصادرين عن الأمم المتحدة GA/9513 و GA/9514 المؤرخين ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

(٣٣) اقترح أيضاً إنشاء آلية مماثلة للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ لكي تعالج مسائل المحيطات ككل أو مسائل التلوث البحري.

(٣٤) انظر: بيان السيد ساتيا ن. نانغان، الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، إلى الجمعية العامة، ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

(٣٥) انظر: اللجنة العالمية المستقلة المعنية بالمحيطات، المرجع نفسه، الصفحات ٢٣-٢١ و ١٥٧-١٥٩ (من النص الانكليزي). وللإطلاع على موجز نتائج أعمال اللجنة، انظر: A/53/524، المرفق. وبصورة مستقلة، اعتمد المنتدى العالمي للشباب الذي عقد في براغا، البرتغال، في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ١٩٩٨، إعلان الشباب العالمي بشأن المحيطات، مؤكداً مسؤولية الشباب عن اتخاذ مبادرات في تنفيذ التدابير التي تساعد على حماية المحيطات.

(٣٦) للإطلاع على التاريخ الشامل لهذه المناقشة، انظر: Peter Bautista Payoyo, ed., Ocean Governance: Sustainable development of the seas (مطبوعة جامعة الأمم المتحدة، طوكيو، ١٩٩٤)، وتتضمن هذه الوثيقة تقرير مؤتمر السلم في المحيطات (Pacem in Maribus)، المعقود في عام ١٩٩١. وقد عقد هذا المؤتمر السنوي للمعهد الدولي للمحيطات مؤخراً في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ في هاليفاكس، كندا، وتناول موضوع "أزمة المعرفة: وجهات جديدة للتعلم ولاتخاذ قرارات مستنيرة فيما يتعلق بالمحيطات والسواحل".

الحواشي (تابع)

(٣٧) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٨ (E/1996/28)، الفصل الأول، الفرع جيم، المقرر ١٥/٤، الفقرة ٤٥ (ب).

(٣٨) المرجع نفسه، الفقرة ٤٥ (ج)؛ وترعى فريق الخبراء المشترك المعني بالنواحي العلمية لحماية البيئة البحرية الهيئات التالية: شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في الأمانة العامة للأمم المتحدة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، منظمة الأغذية والزراعة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة/اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، منظمة الصحة العالمية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، المنظمة البحرية الدولية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

-----